

Distr.  
LIMITED

A/52/L.23  
18 November 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ٢٤ من جدول الأعمال

### بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل الأعلى الأولمبي

اثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، إريتريا، أرمينيا، إسبانيا، استراليا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أنتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البحرين، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بينما، بنن، بوتان، بوكتسوانا، بوركينا فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، جزر الكونغو الديمقراطية، جمهورية تنجازيا المتحدة، جمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاؤ الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب إفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت كيتين ونيفيس، سانت لوسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلاند، السودان، سورينام، السويد، سيراليون، سيسيل، شيلي، الصين، طاجيكستان، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فيجي، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبريا، ليتوانيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، موزambique، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النرويج، نيبال، النiger، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان: مشروع قرار

إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قرارها ١٣٥٠ المؤرخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، الذي قررت فيه أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة

والمثل الأعلى الأولمبي" وأن تنظر في هذا البند كل سنتين قبل انعقاد كل دورة من دورات الألعاب الأولمبية الصيفية والشتوية،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١١/٤٨ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، الذي أحيلت فيه، في جملة أمور، تقليد "إيكيشيريا" الإغريقي القديم أو "الهدنة الأولمبية"، داعية إلى وقف جميع الأعمال العدائية خلال الألعاب الأولمبية، ومن ثم تعبيئة شباب العالم لصالح قضية السلام،

وإذ تقر بالمساهمة القيمة التي يمكن أن تسهم بها الدعوة التي وجهتها اللجنة الأولمبية الدولية، التي تنتسب إليها اللجان الأولمبية الوطنية بالدول الأعضاء، بمراعاة هدنة أولمبية، من أجل تعزيز أغراض ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تأخذ في اعتبارها القرار CM/Res.28 (LXII)، الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الثانية والستين، المعقدة في أديس أبابا في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٥، وأقره مؤتمر رؤساء دول وحكومات المنظمة المذكورة، الذي يؤيد الدعوة إلى مراعاة هدنة أولمبية،

وإذ تؤكد من جديد أن المثل الأعلى الأولمبي يرمي إلى تنمية التفاهم الدولي، ولا سيما بين شباب العالم، من خلال الرياضة والثقافة بغية تعزيز الرقي المتson للبشرية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تزايد عدد الأنشطة المشتركة للجنة الأولمبية الدولية ومنظومة الأمم المتحدة، في ميادين مثل التنمية والمساعدات الإنسانية، وحماية البيئة، وتحسين الصحة، والتعليم، التي شارك فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)،

١ - تحث الدول الأعضاء على مراعاة الهدنة الأولمبية أثناء دورة الألعاب الأولمبية الشتوية الثامنة عشرة، التي ستعقد في ناغانو، اليابان، في الفترة من ٧ إلى ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٨، والتي تستشرف أن تكون حلقة وصل مع القرن الحادي والعشرين، توحى بالبحث عن الحكمة للحقبة الجديدة، واحترام جمال الطبيعة وسخائها، وتعزيز السلام والود؛

٢ - تحيط علماً بذكر الهدنة الأولمبية، كما تكرست لدى اليونان القديمة لروح الإخاء والتفاهم بين الشعوب، وتحث الدول الأعضاء على المبادرة بالتقيد بالهدنة الأولمبية، فردياً وجماعياً، ونشدان التسوية السلمية لجميع الصراعات الدولية طبقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه؛

٣ - تطلب إلى جميع الدول الأعضاء أن تتعاون مع اللجنة الأولمبية الدولية في الجهود التي تبذلها لتعزيز الهدنة الأولمبية؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يروج لمراعاة الهدنة الأوليمبية لدى الدول الأعضاء، مع استراعه اهتمام الرأي العام العالمي إلى المساهمة التي ستسمى بها هذه الهدنة في تعزيز التفاهم الدولي وصون السلام والود، وأن يتعاون مع اللجنة الأوليمبية الدولية في تحقيق هذا الهدف؛

٥ - ترحب بقرار اللجنة الأوليمبية الدولية رفع علم الأمم المتحدة في جميع مواقع مباريات الألعاب الأوليمبية؛

٦ - تقرر أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والخمسين البند المعنون "بناء عالم سلمي أفضل من خلال الرياضة والمثل أعلى الأوليميبي" وأن تنظر في هذا البند قبل مباريات الأولمبياد السابعة والعشرين في سيدني، استراليا، في عام ٢٠٠٠.

- - - - -